اشارة الي المذهب الحق اعنى مذهب العضد والسيد من
ان الحروف موضوعة لكل جزئي وبستعمل في جزئي واله
الوضع كليه وقياسه ان لا تجري الاستعارة في الحروف
البته لا اصلا ولا تبعا اذ هي كالاعلام الشخصيه الغير
المتناوله باوصاف تصيرها في حكم الكليه وقد يقال بالفرق
بان الحرف موضوع لكل جزئي من جزئياته على سبيل البدل
بخلاف العلم الشخصي فموضوع لمعين بخصوصه فلما كان
الحرف صالحا لاستعماله في اي جزئي كان كانه كلي فلذا صح
جريان الاستعارة فيه بخلاف العلم الشخصي لا يقال العلم
الشخصي ايضا كذلك اذ يصلح ان يستعمل في ذات اخرى
لانا نقول هو وان صلح لذلك بحسب الاستعمال لكنه لا يصلح
بحسب الوضع الذي المعول عليه علي ان صلاحيته للذات
الاخرى بوضع اخر لا بالوضع الاول فالفرق ظاهر نعم
يرد ان مقتضى الفرق المتقدم ان الاستعارة فيه اصليه
لا تبعية الذي هو المدعى لانه يصير حينئذ كالعلم الشخصي
المتناول بصفة صيرته في حكم الكلي ودفعه ان الاصالة
منوطة بالاسمية والكلية وعدم الاشتقاق فبانتفاء
احدها تنتفي وقد انتفت الاسميه فانتفى كونها اصليه
ولنا انه لا يلزم من نفي الاصليه لنفي الاسميه تحقق التبعيه
لوجود [illegible] الكليه الحكميه فلا تتوقف على [illegible] استعارة كالعلم المتناول
فيلزمه الواسطة بين [illegible] والتبعيه [illegible]

في الفرق

في الفرق ان يقال القياس فاسد لان مدلول الحرف نسبة ترجع
الى امر بعينه مشتهر بحال يصلح ان يجعل وجه شبه كالاستعلا
المشهور بالتمكن ومدلول العلم جرم كذات زيد لا يرجع الي
امر بعينه مشتهر بحال يصلح ان يكون وجه شبه فان الحيوانيه
والناطقيه التي ترجع اليها ذات زيد لم تشتهر بحال يصلح
ان يجعل وجه شبه بين ما يرجع اليه ذات عمرو وذات
زيد لان الحيوانيه والناطقيه تشمل الاثنين فيودي الى
تشبيه الشي بنفسه اذ ليس هناك تعدد متعلق كالاستعلا
والظرفيه لان الحيوانيه والناطقيه شي واحد فتثبت
الاستعارة التبعيه في الحروف على مذهب السيد والعضد
اما على مذهب السعد فستعلم ما فيه فتفطن اليه
للتخطي بالمرام **قوله** للاستعلا الخاص اي الذي هو
مدلول على **قوله** وكذا استعارة اللام الخ ذكر الشارح المثال
للاشارة الي انه لا يشترط في المشبه الجزئي ان يكون معنى
حرف كما تراه في الايه فان ترتب العداوه والحزن الجزئي
ليس معنى حرف بخلاف الترتب الجزئي المشبه به لا بد ان
يكون معنى حرف حتى يستفاد ذلك الحرف لذلك الجزئي
المشبه **قوله** فيقدر تشبيه ترتب العداوة والحزن
الخ اشارة الي ان المتعلق عند المجرور الذي ذكره صاحب
التلخيص وبنى عليه تقرير التبعيه بوجه اخر وهو تشبيه
العداوه والحزن الحاصلين بعد الالتقاط بعلته الغائية

Copyright © King Saud University